الإسراء والمعراج

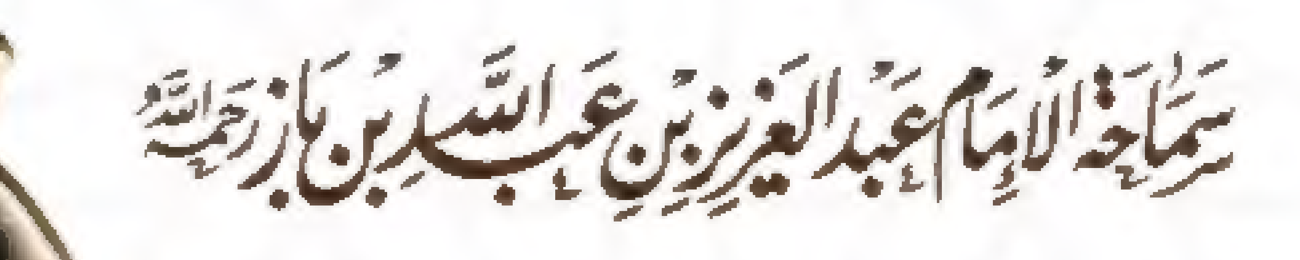




الإسراء والمعراج

"ولم يثبت عنه ﷺ أن ليلة السابع والعشرين من رجب هي ليلة الإسراء والمعراج، وما جاء فيها من بعض الأحاديث هو غير صحيح عند أهل العلم، ولو ثبت أنها ليلة المعراج لم يجز الاحتفال بها، حتى لو ثبتت؛ لأن الرسول -صلى الله عليه وسلم- لم يحتفل بها ولا أصحابه وهم القدوة، والله يقول: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ، يعني في الفعل والترك، فلما ترك نترك، وإذا فعل فعلنا عليه الصلاة والسلام، فالاحتفال بليلة النصف من شعبان أو بليلة سبعة وعشرين من رجب لأنها ليلة الإسراء والمعراج أو بالمولد النبوي في اثنا عشر ربيع الأول أو بالموالد الأخرى للبدوي أو للحسين أو لعبد القادر الجيلاني أو لفلان أو فلان لا يجوز وكله تشبه بالنصارى واليهود في أعيادهم، وقد نهى الرسول -صلى الله عليه وسلم- عن التشبه بهم فقال: (من تشبه بقوم فهو منهم)، فلا يليق بالمسلمين أن يتشبهوا بأعداء الله في هذه الأمور ولا في غيرها"





الإسراء والمعراج

"لا يجوز الاحتفال بمناسبة ليلة القدر ولا غيرها من الليالي ولا الاحتفال لإحياء المناسبات ؛ كليلة النصف من شعبان ، وليلة المعراج ، ويوم المولد النبوي ؛ لأن هذا من البدع المحدثة التي لم ترد عن النبي -ﷺ- ولا عن أصحابه ، وقد قال -ﷺ- : (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد)، ولا يجوز الإعانة على إقامة هذه الاحتفالات بالمال ولا بالهدايا ولا توزيع أكواب الشاي ، ولا يجوز إلقاء الخطب والمحاضرات فيها ؛ لأن هذا من إقراراها والتشجيع عليها ، بل يجب إنكارها وعدم حضورها "



(2 /257-258)





الإسراء والمعراج

اشتهر عند الناس أنه كان ليلة السابعة والعشرين من رجب، وصار بعض الناس يحتفل به ، وبعض الدول تجعله عطلة رسمية، مع أنهم يحكمون بغير ما أنزل الله ، وهذا من التناقض العجيب !! ولكن الصواب أن المعراج ليس في رجب ، وأقرب ما قيل : إنه في ربيع الأول .





شرح العقيدة السفارينية ص552



الإسراء والمعراج

قال العلامة الألباني رحمه الله بعد أن ذكر الاختلاف في تحديد ليلة الإسراء:

"...وفي ذلك ما يُشعِر اللبيب أن السلَف ما كانوا يحتفلون بهذه الليلة، ولا كانوا يتخذونها عِيدًا، لا في رجب، ولا في غيره ولو أنهم احتفلوا بها، كما يفعل الخلَف اليوم، لتواتر ذلك عنهم، ولتعينت الليلة عند الخلف، ولم يختلفوا هذا الاختلاف العجيب"

(حاشية أداء ما وجب من بيان وضع الوضاعين في رجب :ص [54])



